الكبائر على احد القولين وقبول التوبة من الكفر قطعي اتفاقا ومن
المعاصي ايضا عندنا وعند الشافعي ظني والاصح ان الحج المبرور لا
يكفر الكبيرة ومراد من قال بالتكفير ليس سقوط قضاء العبادات
والمظالم والديون بل يكفر اثم التاخير فان لم يفعل حين فراغ الحج
قضاء ارتكب الآن كبيرة وهذا مما يجب حفظه كذا في الزينة قال
النبي عليه السلام (خياركم كل مفتن تواب) قال المناوي اي ممتحن
يمتحنه الله بالذنب ثم يتوب ثم يعود ثم يتوب قال بعضهم رب ذنب يكون
للمؤمن انفع من كثير من الطاعات من وجله وانابته فيكون توابا
يعني كلما تكرر الذنب تكرر التوبة ثم اعلم ان المعاصي اما كفر ونفاق
وارتداد فتوبته ندم كامل واسلام خالص فهل يثاب على حسناته
حال الكفر بعد اسلامه اولا قيل نعم لكنه بلا تضعيف بعشر حسنات وقيل
لا واما بدعة في الاعتقاد فتوبته ايضا ندم كامل واعتقاد حق
واما معاص فرعية فان بترك الفرائض كالصلاة ففيه معصيتان معصية
التاخير فتوبته ندم كامل ومعصية الترك فتوبته قضاء فوريا فان اخر
القضاء معصية اخرى فيتوب له ايضا وان لم يساعده وقته لمرض موته
فيوصي بالفدية وان كانت المعاصي بفعل المنهيات فان مما بينه وبين الله
تعالى بلا تعلق حق العبد كالقعود في المسجد وقراءة القرآن جنبا وكلام
الدنيا

الدنيا والاكل والشرب والنوم لغير المعتكف والمسافر ومس المصحف
بلا وضوء وكضرب الملاهي وشرب الخمر والزنا طوعا فيتوب توبة
نصوحا بلا لزوم ان يفضح نفسه ويهتك ولا يلتمس من الوالي
الاستيفاء بل يستر ويقيم حدوده تعالى على نفسه بالمجاهدات
والتضرعات في الخلوات سيما الاسحار ولو رفع امره الى الوالي
ليقيم عليه الحد لكان افضل كما عزا به مالك رضي الله تعالى عنه
وان مما بينه وبين الله تعالى بتعلق حق الحيوان كالوطي والقتل
والضرب بلا عذر وكضرب وجهه ولو بعذر والركوب والحمل
فوق الطاقة وعدم اعطاء العلف والماء فمشكل جدا فليس له
الا التوبة النصوح والتضرع والبكاء وان بمظلمة العباد فحسب مالي
ونفسي وعرضي ومحرمي وديني فالمالي كالسرقة والغصب
والغبن وترويج زيف واتلاف مال الغير باليد او بشهادة الزور
او بالغمز الى الظالم او بالحكم جورا او بالرشوة وغيرها فيتوب
ثم يستحل ولو حبة او ذرة وان صدر حال الصبا اذ الغرامات
المالية لازمة على الصبي وان لم يسترضي في الدنيا فيعطيه في الآخرة
فان مات المالك فيعطيه الى وارثه وان لم يوجد او لم يعلم المالك
فيعطيه الى الفقير بنية وديعة عنده تعالى ليوصلها الى صاحبها

Copyright © King Saud University